

# الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

17 جوان 2014

الجزائر


المديرية العامة للوظيفة العمومية

الرقم: 1082/م.ع.و.ع/م.ق.أ.و.ع/م.ف.ت.ق.أ.ح.ف/2014.

5402

السيد مدير المعهد الوطني للبريد وتكنولوجيا

الإعلام والاتصال



الموضوع: ق/ي استفسار.

المرجع: إرسالكم رقم 143 المؤرخ في 21 ماي 2014.

تفضلتم بموجب إرسالكم المشار إليه بالمرجع أعلاه، و الوارد إلى مصالحنا بتاريخ 27 ماي 2014، بالإستفسار عن امكانية استفادة موظفة في فترة تربيص من عطلة الأمومة.

ردا على ذلك، يشرفني أن أنهي إلى محلمكم أنه عملا بأحكام المادتين 87 و 213 من الأمر 06- 03 المؤرخ في 15 جويلية 2006 المتضمن القانون الأساسي العام للوظيفة العمومية، فإن المتربص يخضع إلى نفس واجبات الموظفين ويتمتع بنفس حقوقهم، وأن المرأة الموظفة تستفيد أثناء فترة التربيص و خلال فترة الحمل و الولادة من عطلة الأمومة وفقا للتشريع المعمول به، على أن تستكمل فترة التربيص المحددة بسنة، بعد انتهاء هذه العطلة.

تقبلوا، السيد المدير، فائق التقدير والاحترام.

مدير القوانين الأساسية للوظائف  
العمومية  
عبد الوهاب لمويدي

